


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/9/21/Rev.1
9 April 2008

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية
المتعلقة بالتنوع البيولوجي
الاجتماع التاسع

بون، 19-30 أيار/مايو 2008
البند 4-13 من جدول الأعمال المؤقت*

التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية والمبادرات

الأخرى وإشراك أصحاب المصلحة

مذكرة منقحة من الأمين التنفيذي

أولاً- مقدمة

1. أشار مؤتمر الأطراف بشكل ثابت إلى أهمية التعاون والتآزر مع المنظمات والاتفاقيات والمبادرات والعمليات الأخرى، بالإضافة إلى أصحاب المصلحة من جميع المجموعات الرئيسية، في تحقيق أهداف الاتفاقية، على النحو الذي أقرته الخطة الاستراتيجية المعتمدة من خلال المقرر VI/26، وفي أهدافها 1-2 و 1-3 و 4-4 على وجه الخصوص.
2. واعترافاً منه بضرورة تعزيز التعاون، طلب مؤتمر الأطراف، في المقرر VIII/16، إلى الأطراف تسهيل التعاون بين المنظمات الدولية وتعزيز إدماج انشغالات التنوع البيولوجي في جميع القطاعات ذات الصلة والتنسيق فيما بين جهات الاتصال والهيئات العلمية الوطنية بالنسبة إلى جميع الاتفاقيات ذات الصلة. وضاعفت الأمانة خلال فترة السنتين جهودها لتعزيز التعاون مع الوكالات الشقيقة؛ وجرى توقيع سبعاً وعشرين مذكرة تفاهم يمكن الوصول إليها على الموقع الشبكي للاتفاقية المعنية بالتنوع البيولوجي. كما أن انعقاد أجهزة الاتفاقية المعنية بالتنوع البيولوجي في مقر الأمم المتحدة في باريس وجنيف وروما قد ساهم بدوره في التعاون بين الوكالات.
3. ويمثل التعاون مع الهيئات ومجموعات أصحاب المصلحة الأخرى جزءاً لا يتجزأ من برامج العمل المختلفة المتعلقة بالاتفاقية، وهو مندمج بدوره في القضايا الشاملة. ولذلك، تعالج معظم مجالات التعاون المواضيعية في إطار بنود أخرى من جدول الأعمال وتغطيها وثائق أخرى أعدت للاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف (انظر بوجه خاص الوثيقة UNEP/CBD/COP/9/19 والوثيقة UNEP/CBD/COP/9/20). ومن ثم، تقدم هذه الوثيقة موجزاً عن التقدم المحرز في مجال العمل ذي الصلة (القسم الثاني). وهي تصف أيضاً المبادرات بشأن المدن والتنوع البيولوجي (القسم الثالث) والتعاون بين بلدان الجنوب (القسم الرابع). وأخيراً، فالقسم الخامس يتضمن مشروع مقرر لنظر مؤتمر الأطراف. وتستكمل

هذه الوثيقة بالوثيقة UNEP/CBD/COP/9/21/Add.1 التي تتناول العمل المتعلق بإشراك القطاع الخاص، باعتبارها متابعة للمقرر VIII/17.

ثانياً - تنفيذ المقررات المعتمدة في الاجتماع الثامن لمؤتمر

الأطراف بشأن التعاون مع الهيئات الأخرى

ألف - التعاون مع اتفاقيات ريو

4. في اجتماعه الثامن، أعاد مؤتمر الأطراف التأكيد على أهمية فريق الاتصال المشترك، ودعا إلى تعزيز التعاون بين اتفاقيات ريو الثلاث، بما في ذلك ما يتم من خلال: (1) وضع خيارات للأنشطة التي يتعين على الأمانات تنفيذها بصورة مشتركة؛ (2) تقييم العقبات والدروس المستفادة وآثار الخيارات الإضافية المترتبة على الموارد؛ و(3) تعبئة موارد أكبر لدعم ترتيبات الاتصال المشترك بين اتفاقيات ريو.
5. لدعم هذه الأنشطة، أعد الأمين التنفيذي لنظر فريق الاتصال المشترك خيارات بشأن الأنشطة ذات الدعم المتبادل لصالح الأمانات والأطراف والمنظمات ذات الصلة الأخرى لتشجيع أوجه التآزر فيما بين اتفاقيات ريو.
6. قرر فريق الاتصال المشترك، في اجتماعه السابع الذي عقد في بون في 7 حزيران/يونيو 2007، النظر في الخيارات المتعلقة بالأنشطة الخاصة بالأمانات، ووافق على أن يعد لاجتماعه الثامن دراسة جدوى بشأن الأنشطة المقترحة وتحليلاً للآثار المترتبة على الموارد والمرتبطة بعملية التنفيذ.
7. وافق فريق الاتصال المشترك، في اجتماعه الثامن الذي عقد في 12 أيلول/سبتمبر 2007 على هامش اجتماع مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، على تنفيذ مجموعة من الأنشطة وعلى زيادة النظر في الأنشطة الإضافية، كما عرضت في الوثيقة UNEP/CBD/COP/9/3.
8. تعزز التعاون بين أمانات اتفاقيات ريو بخصوص قضايا الاتصال والتنسيق والتوعية العامة بشكل أكبر خلال فترة السنتين. وواصلت اتفاقيات ريو الثلاث بشكل مشترك إصدار تقويم اتفاقيات ريو وتوزيعه على شبكاتها الخاصة. وعند إيجاد مبرر للتعاون، يجري إطلاع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ (UNFCCC)، باعتبارها عضواً في اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بالاتصال والتنسيق والتوعية العامة (CEPA)، وإدخالها شريكاً كاملاً في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بهذه اللجنة. ونظمت أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ هذا العام ورشة عمل بشأن الاتصال والتنسيق والأدوات القائمة على شبكة الويب، بحثت فيها الإمكانات المتعلقة بالعمل المشترك.
9. وافق فريق الاتصال المشترك كذلك على إصدار مطبوعتين: (1) بشأن الغابات، والتنوع البيولوجي وتغير المناخ وتدهور الأراضي، و(2) بشأن التكيف، والتنوع البيولوجي وتدهور الأراضي. وقد أطلقت هاتين المطبوعتين خلال حدث جانبي جرى على هامش الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ. كما أطلقت اتفاقيات ريو خلال هذا الحدث تقويم اتفاقيات ريو لعام 2008. وسيعقد الاجتماع التاسع لفريق الاتصال المشترك في بون على هامش الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف وسيرأسه الأمين التنفيذي للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

10. كما عقد الأمين التنفيذي، بالتعاون مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (UNCCD)، ورشة عمل تآزر إقليمية لبلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بشأن التنوع البيولوجي الزراعي في الأراضي الجافة وشبه الرطبة. وتساهم نتائج هذا الاجتماع الذي عقد في أنتيغوا وبربودا من 20 إلى 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2006 في تحديد العقبات التي تقف أمام تحقيق هدف عام 2010 في الأراضي الجافة وشبه الرطبة، والواردة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/9/19.
11. بغية تعزيز التوعية بقضايا التنوع البيولوجي فيما بين المشاركين في مؤتمر الأطراف في اتفاقيات ريو الأخرى، عقد الأمين التنفيذي سلسلة من الأحداث الجانبية خلال الاجتماعين الثاني عشر والثالث عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماع السابع والعشرين للهيئات الفرعية في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، والاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والاجتماع الخامس للجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

باء- التعاون فيما بين الاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي

12. رحب مؤتمر الأطراف في مقره VIII/16 بالورقة التي أعدتها أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بالاشتراك مع اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض (CITES) واتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (CMS) واتفاقية الأراضي الرطبة (رامسار، إيران، 1971) واتفاقية التراث العالمي بخصوص الخيارات التي من شأنها تعزيز التعاون فيما بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/WG-RI/1/7/Add.2)، وقام بتشجيع فريق الاتصال المشترك على معالجة العناصر الملحوظة المتعلقة بعدد من القضايا. وأشار مؤتمر الأطراف أيضاً إلى الحاجة إلى تعزيز التعاون فيما بين الاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي ليس على مستوى أماناتها الخاصة فحسب، بل على مستوى هيئاتها العلمية والتقنية الخاصة كذلك.
13. عقد الاجتماع الخامس لفريق الاتصال المشترك للاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي في غلان، سويسرا، في أيلول/سبتمبر 2006 وترأسته اتفاقية رامسار. وقبلت أمانة المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية للأغذية والزراعة الدعوة للالتحاق بفريق الاتصال التابع للاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي (المقرر VIII/16، الفقرة 15). كما جرى أيضاً التوقيع على مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وأمانة المعاهدة. وبالإضافة إلى ذلك، عقد اجتماع مشترك غير رسمي بين الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في اجتماعها الثالث عشر، ومكتب المعاهدة في روما في 21 شباط/فبراير 2008.
14. استجابة للفقرة 6 من المقرر VII/26، ناقش فريق الاتصال مجالات يمكن فيها لزيادة التعاون والترشيد أن تخفف العبء الواقع على كل من الأطراف المتعاقدة والأمانات على حد سواء، بما يشمل: التنسيق بين التقارير الوطنية؛ التطبيق من خلال الاتفاقيات للإطار المؤقت للغايات والأهداف والمؤشرات لتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق هدف التنوع البيولوجي لعام 2010؛ استخدام الإرشادات المعدة في إطار عملية واحدة من قبل عمليات أخرى؛ التعاون في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالمناطق المحمية؛ إدارة المعارف عبر الاتفاقيات؛ آليات التشغيل البيئي؛ التقاويم المشتركة؛ التمثيل المشترك في الاجتماعات.
15. تطبق اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض مبادئ أديس أبابا التوجيهية بشأن الاستخدام المستدام - في جزء منها على الأقل -. وتشترك جميع الاتفاقيات في صقل المؤشرات التي اعتمدتها الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما فيها تفصيل مجموعات البيانات

لصالح فئات مستهدفة محددة، بالإضافة إلى التحضيرات المتعلقة بإعداد التقارير المعنية بتحقيق هدف عام 2010 من خلال الطبعة الثالثة لتوقعات التنوع البيولوجي العالمية ومواد أخرى أعدت أثناء السنة الدولية للتنوع البيولوجي في عام 2010.

16. تحسن مستوى التعاون في هذه الميادين بوجه خاص بين الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقية رامسار. وجرى إبلاغ الاجتماع الثالث عشر للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (UNEP/CBD/SBSTTA/13/5) بالتقدم المحرز بشأن التنسيق بين التقارير الوطنية بين الاتفاقيتين (المقرر VIII/20، الفقرة 5 من (ب) إلى (د)). وجرى لاحقاً وضع الصيغة النهائية للتحليل الذي اضطلع به برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالاشتراك مع المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة (UNEP-WCMC)، وستقوم كلا الأمانتين باستعراض النتائج وتقديم مقترحات لينظر فيها الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية رامسار والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وأحرز العمل الذي تضطلع به اتفاقية رامسار بشأن المؤشرات (إلى حد ما كاستجابة للمقرر VIII/15، الفقرة 25) تقدماً فعلياً من خلال العمل الذي يقوم به فريق الاستعراض العلمي والتقني فيما بين الدورات، والذي يعكف حالياً على صياغة الإرشادات ذات الصلة ليجري النظر فيها في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية رامسار. وقد تناولت هذه العملية مجموعة المؤشرات التي أعدتها الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وستعمل على تعزيزها. وقد أقرت اتفاقية رامسار أيضاً هذه المبادئ التوجيهية وشجعته واستخدمتها باعتبارها المبادئ التوجيهية الطوعية المعنية بتقييم أثر التنوع البيولوجي الشامل (أقرتها أيضاً اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة) إضافة إلى مبادئ أديس أبابا للتوجيهية بشأن الاستخدام المستدام.

17. في التوصية XIII/4، أقرت الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بالتقدم الذي أحرزته اتفاقية رامسار في الاستجابة للطلبات الصادرة عن مؤتمر الأطراف و/أو عن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية. تشير الفقرة 3 (أ) إلى التقدم الذي أحرزته اتفاقية رامسار بخصوص وضع معايير لتسمية مواقع رامسار (كاستجابة للمقرر VII/4، الفقرتان 29 و30)؛ تدعم الفقرة 3 (د) خطة العمل المشترك الجديدة بين الاتفاقيتين؛ وتشير الفقرة 3 (ز) إلى أهمية المياه والأراضي الرطبة، والتنوع البيولوجي وتغير المناخ، وتوصي بأن يدعو مؤتمر الأطراف اتفاقية رامسار لتقديم المزيد في هذا المجال.

18. وقد استجابت اتفاقية رامسار بشكل إيجابي للدعوات الصادرة عن الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي للاضطلاع ببعض المهمات والنظر في اعتماد إرشادات الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ذات الصلة في عدد من المجالات. ومع ذلك، فلم تستطع اتفاقية رامسار في اجتماعها الثالث عشر الوصول إلى توافق في الآراء بشأن الاعتراف بملاءمة وقيمة الإرشادات القائمة التي اعتمدتها اتفاقية رامسار في أحد المجالات التقنية التي طلب فيها إلى الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية تقديم مساهمات إلى الاتفاقية. وسينعقد الاجتماع القادم لفريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي في بون في أيار/مايو 2008، على هامش الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف وستترأسه اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة.

19. استجابة للفقرة 7 من المقرر VIII/16، الذي يشير إلى الحاجة إلى تعزيز التعاون فيما بين اتفاقيات ريو والاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي ليس على مستوى أماناتها الخاصة فحسب، بل على مستوى هيئاتها العلمية والتقنية أيضاً، نظم الأمين التنفيذي، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة الاجتماع الأول لرؤساء الهيئات الاستشارية العلمية للاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي، وذلك على هامش الاجتماع الثاني عشر للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (1 تموز/يوليو 2007). وسينعقد الاجتماع الثاني في أيار/مايو 2008 في بون، على هامش الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف، ومن المقرر أن ينعقد الاجتماع الثالث في برشلونة في تشرين الأول/أكتوبر 2008 على هامش مؤتمر الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التوقيع على مذكرة تفاهم مع الجامعات.

جيم- التعاون مع الاتفاقيات والاتفاقات ذات الصلة الأخرى

20. خلال فترة تقديم التقارير، عززت الأمانة تعاونها مع الاتفاقيات الإقليمية مثل اتفاقية بيرن.
21. في المقرر VIII/21، الفقرة 7، طلب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى الأمين التنفيذي أن يقوم، بالتعاون مع شعبة الأمم المتحدة لشؤون المحيطات وقانون البحار (DOALOS) ومنظمات دولية ذات صلة أخرى، بالمزيد من التحليل وأن يستكشف الخيارات المتعلقة بالوقاية من الآثار الناتجة عن بعض الأنشطة المتعلقة بفئة مختارة من موائل قاع البحار وتخفيف حدتها، ورفع النتائج إلى الاجتماعات القادمة للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية. واستجابة لذلك، تعاونت الأمانة مع شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في إعداد وثيقة معلومات تدعى "خيارات لمنع وتخفيف حدة الآثار الناتجة عن بعض الأنشطة المتعلقة بفئة مختارة من موائل قاع البحار" (UNEP/CBD/SBSTTA/13/INF/13)، وهي متاحة على: <http://www.cbd.int/doc/meeting.aspx?mtg=SBSTTA-13>.
22. اشتركت الأمانة بمعية شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في رئاسة فرقة العمل التابعة لشبكة الأمم المتحدة للمحيطات والمناطق الساحلية المعنية بالتنوع البيولوجي خارج نطاق الولاية الوطنية، وقدمت تقريراً مشتركاً عن التقدم الذي أحرزته فرقة العمل إلى الاجتماع الخامس لشبكة الأمم المتحدة للمحيطات والمناطق الساحلية الذي عقد في مقر اليونسكو واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، باريس، من 21 إلى 22 أيار/مايو 2007، تحت البند 3 من جدول الأعمال- تقارير صادرة عن فرق عمل شبكة الأمم المتحدة للمحيطات والمناطق الساحلية.
23. شاركت شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار أيضاً في ورشة الخبراء التي نظمتها الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بشأن المعايير الإيكولوجية ونظم التصنيف الجغرافية الأحيائية للمناطق البحرية التي هي في حاجة إلى حماية، وعقدت الورشة في أزورس، البرتغال، من 2 إلى 4 تشرين الأول/أكتوبر 2007.
24. ساهمت شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في استعراض الأقران لوثائق الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في مجال: (1) تجميع واستعراض أفضل الدراسات العلمية المتاحة بشأن المجالات ذات الأولوية بالنسبة إلى حفظ التنوع البيولوجي في المناطق البحرية الواقعة خارج الولاية الوطنية (UNEP/CBD/SBSTTA/13/INF/11)، وهي متاحة على: <http://www.cbd.int/doc/meeting.aspx?mtg=SBSTTA-13>، و(2) إعداد خريطة تفاعلية (IMap) واستعراض لقواعد البيانات المساحية التي تتضمن معلومات بشأن المناطق البحرية الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية (UNEP/CBD/SBSTTA/13/INF/12)، وهي متاحة على: <http://www.cbd.int/doc/meeting.aspx?mtg=SBSTTA-13>.
25. أجرت الأمانة مشاورات مكثفة مع أمانتي الاتفاقية الدولية لحماية النبات والمنظمة العالمية لصحة الحيوان (OIE) ومنظمة التجارة العالمية (فيما يتعلق بالاتفاق بشأن التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية (SPS))، بالإضافة إلى منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (FAO)، فيما يتعلق بالفجوات الموجودة في الإطار التنظيمي الدولي بالنسبة إلى الأنواع الغازية الغريبة. ونظرت الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في نتائج هذه الاجتماعات في اجتماعها الثالث عشر، وتتجلى هذه النتائج في توصية الهيئة XIII/5. وبالإضافة إلى ذلك، عقدت الأمانة اجتماعات دورية مع أمانة الاتفاقية الدولية لحماية النبات لتوسيع برنامج العمل المشترك للاتفاقيتين (انظر UNEP/CBD/COP/9/11). واستعرضت أمانتا الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والاتفاقية الدولية لحماية النبات برنامج العمل المشترك خلال الاجتماع الثالث عشر للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية وأدرجتا المبادرة العالمية للتصنيف في

برنامج العمل المشترك بخصوص الأنواع الغازية الغريبة، من خلال تبادل المعلومات بشأن القائمة المرجعية للأنواع وتقاسم مخطط التنفيذ على المستوى الوطني المعني بالأنواع التي تعتبر آفات نباتية.

26. واصلت الأمانة أداء دور نشط في الشراكة التعاونية بشأن الغابات (CPF). وساهم عدة أعضاء من الشراكة التعاونية بشأن الغابات في صياغة استعراض متعمق لبرنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي في مجال الغابات (UNEP/CBD/SBSTTA/13/3) ووثائقه الخلفية (UNEP/CBD/SBSTTA/13/INF/5, 6, 7). وأعدت وثيقة معلومات بشأن الاستخدام المستدام للموارد القائمة على الأحياء البرية، بما فيها لحوم حيوانات الأدغال، بالاشتراك مع مركز البحوث الحرجية الدولية (CIFOR) (UNEP/CBD/SBSTTA/13/INF/9)، وأعدت وثيقة معلومات عن نهج شاملة لصالح عدة قطاعات تعنى بالحفظ والإدارة المستدامة للتنوع البيولوجي للغابات، استناداً إلى مساهمة صادرة عن أمانة مرفق البيئة العالمية (GEF) ومنظمة الأغذية والزراعة (UNEP/CBD/SBSTTA/13/INF/8). وتشارك الأمانة في مبادرة مشتركة للعلم والتكنولوجيا بشأن دور الغابات في التكيف مع تغير المناخ تحت قيادة الاتحاد الدولي لمنظمات البحوث الحرجية (IUFRO). كما تكتف التعاون بشأن فوائد التنوع البيولوجي للآليات الناشئة التي تهدف إلى خفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهورها. واجتمعت أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ثلاث مرات بوحدة تمويل الكربون التابعة للبنك الدولي لمناقشة إدماج جوانب التنوع البيولوجي ضمن مرفق الشراكة في كربون الغابات (FCPF)، ونظمت حدثاً جانبياً مشتركاً بشأن هذه المسألة في كانون الأول/ديسمبر 2007 في الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في بالي. وشاركت الأمانة في حوارين استراتيجيين نظمتهما الشراكة التعاونية بشأن الغابات، لمناقشة استجابة منسقة أعدتها الشراكة بشأن التحديات والفرص الناشئة التي يفرضها ويتيحها تغير المناخ بالنسبة إلى قطاع الغابات. واتفق منتدى الأمم المتحدة بشأن الغابات والأمين التنفيذي للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي على التعاون في سبل عدة، بما فيها التعاون بشكل وثيق بخصوص الاحتفالات المتعلقة بالسنة الدولية للتنوع البيولوجي (2010) والسنة الدولية للغابات (2011).

دال- التعاون مع هيئات ووكالات متخصصة أخرى تابعة للأمم المتحدة

وكالات حكومية دولية أخرى

27. بغية تعزيز التعاون بين الوكالات، أنشئت فرقة عمل رؤساء الوكالات المعنية بهدف التنوع البيولوجي لعام 2010. وعقد الاجتماع الأول لفرقة العمل في غلان في سويسرا في أيلول/سبتمبر 2006 برئاسة الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة (IUCN). وفي تشرين الأول/أكتوبر 2007، جرى التوقيع على مذكرة تفاهم مع أربع من اللجان الاقتصادية الإقليمية التابعة للأمم المتحدة بقصد إدماج التنوع البيولوجي ضمن العمليات الإقليمية. ورحب مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن بالتعاون الجاري مع اليونسكو ومنظمة الأغذية والزراعة. وقد تعزز التعاون مع هاتين الوكالتين المتخصصتين التابعتين للأمم المتحدة، اللتين استضافتا، على التوالي، الاجتماعين الثاني عشر والثالث عشر للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

28. ويتواصل التعاون الوثيق مع منظمة الأغذية والزراعة بشأن برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي الزراعي في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وقدمت منظمة الأغذية والزراعة مساهمات رئيسية في الاستعراض المتعمق لبرنامج العمل هذا، جرى النظر فيها في الاجتماع الثالث عشر للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، ونتجلى نتائجها في توصية الهيئة XIII/1. ويجري السعي على نحو فعال لإعارة موظف من منظمة الأغذية والزراعة للأمانة.

29. عقب الاجتماع مع المدير العام لليونسكو، تعكف الأمانة حالياً على إعداد مذكرة تعاون مع اليونسكو فيما يتعلق بالاحتفال بالسنة الدولية 2010 للتنوع البيولوجي، والتربية، وبرنامج الإنسان والمحيط الحيوي والروابط المشتركة بين التنوع البيولوجي والمعارف التقليدية والمعارف المتعلقة بالشعوب الأصلية والتنوع الثقافي.

30. يتواصل التعاون مع مركز التراث العالمي التابع لليونسكو وبرنامج المنح الصغيرة التابع لمرفق البيئة العالمية بشأن تنفيذ برنامج العمل المعنى بالمناطق المحمية في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وفي هذا السياق، تعكف الأمانة أيضاً على استكشاف إمكانية ربط عمل الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي المتعلق بالمناطق المحمية وتغير المناخ بالعمل التعاوني القائم بين اليونسكو ومركز ستوكهولم المعنى بالقدرة على التكيف التابع لجامعة ستوكهولم الذي يحلل قدرة النظم البيئية على التكيف والديناميات القائمة بين خدمات النظم البيئية وتغير المناخ والتقدم الاقتصادي في محميات المحيط الحيوي.

31. في اجتماع عقد مع المدير العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD)، نوقشت إمكانية إدراج التنوع البيولوجي كموضوع رئيسي في تقرير الأونكتاد للتنمية لعام 2010. واشترك مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في استضافة فريق الخبراء التقني المخصص (AHTEG) المعنى بنقل التكنولوجيا التابع للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بشأن نقل التكنولوجيا في أيلول/سبتمبر 2007 في جنيف. ويجري تعاون وثيق مع مبادرة التجارة الأحيائية للأونكتاد بشأن الترويج في الأسواق للسلع القائمة على التنوع البيولوجي والتي تنتج بطريقة مستدامة.

32. خلال فترة تقديم التقارير، عززت الأمانة تعاونها مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة باعتباره منظمة مستضيفة، بالإضافة إلى تعزيز التعاون مع مكاتبه الإقليمية والمنتدبة. وزار الأمانة عشرون مسؤولاً كبيراً من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بمن فيهم المدير التنفيذي ونائب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. واشترك برنامج الأمم المتحدة للبيئة أيضاً في استضافة فريق الخبراء التقني المخصص المعنى بنقل التكنولوجيا المذكور أعلاه. وعلاوة على ذلك، فهناك تعاون وثيق مع المبادرة الربعية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة المعنية بتقييم آثار سياسات التجارة على التنوع البيولوجي الزراعي في ستة بلدان من أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ. وتستجيب هذه المبادرة للطلب الصادر عن مؤتمر الأطراف الذي يدعو إلى تحليل آثار تحرير التجارة على التنوع البيولوجي، والمعرب عنه في المقرر VII/3، الفقرة 6. وهناك أيضاً تعاون وثيق مع المبادرة المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة للتحقيق في جدوى قياس المدفوعات المتعلقة بخدمات النظم البيئية على مقياس المستوى الدولي، وهو يستجيب للمطالب والدعوة المعرب عنها في المقرر VIII/26، الفقرتان 6 و8.

33. في الاجتماع الذي عقد مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، نوقشت بالتفصيل السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز التعاون. ويجري وضع الصيغة النهائية لعناصر مذكرة تفاهم مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، قد تتضمن إغارة ضابط اتصال من البرنامج، بالإضافة إلى تعزيز الدعم المقدم للأطراف في تنفيذ الاتفاقية. وتساهم مراكز الاتصال الإقليمية ذات الصلة والمعنية بالتنوع البيولوجي في البرنامج المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومرفق البيئة العالمية بشأن الممارسات المتعلقة بالطاقة والبيئة، في كل ورشة من ورشات العمل الإقليمية ودون الإقليمية التي تعنى ببناء القدرات في استراتيجيات وخطط عمل التنوع البيولوجي الوطنية.

34. هناك تعاون مستمر مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD) وفريقها العامل المعنى بالجوانب الاقتصادية للتنوع البيولوجي، بقصد ضمان برامج عمل متسقة. وساهمت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، من خلال استعراضها لتنفيذ توصيات مجلس المنظمة بشأن استخدام الأدوات الاقتصادية في سياسات التنوع

البيولوجي، في الاستعراض المتعمق لبرنامج العمل المتعلق بالتدابير الحافزة التي يتعين على الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف اتخاذها (انظر UNEP/CBD/COP/9/12/Add.2).

35. على ضوء الزخم الجديد القائم بشأن تغير المناخ، التقى موظفو اتصالات من أرجاء منظومة الأمم المتحدة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، البنك الدولي، مرفق البيئة العالمية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وإدارة شؤون الإعلام) في جنيف يومي 1 و 2 آذار/مارس 2007 لتحديد الكيفية التي تتم بها الاستجابة بصورة فعلية للفرصة المتاحة والتحديات الذي يفرضه هذا الزخم. وكان الاجتماع آخر خطوة في إعداد مبادرة اتصال مشتركة أنشئت لبحث المقرر (12/2007) الصادر عن اجتماع لجنة السياسات التابعة للأمين العام بشأن تغير المناخ (20 شباط/فبراير 2007). وجاء اجتماع جنيف عقب سلسلة من المؤتمرات عبر الفيديو والاتصال عن بعد، جمعت نواة فريق الأمم المتحدة للاتصالات المعني بتغير المناخ للعمل على تنسيق الاتصال بشأن جميع المؤتمرات والأحداث الرئيسية المعنية بتغير المناخ.

36. من خلال فرقة عمل فريق الأمم المتحدة للاتصالات المعنية بتغير المناخ، عملت الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي مع منظومة الأمم المتحدة في مجال القضايا المتعلقة بتغير المناخ، لاسيما خلال الحدث الرفيع المستوى بشأن تغير المناخ المنعقد في نيويورك في أيلول/سبتمبر 2007 والمؤتمر الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ المنعقد في بالي، وهي تواصل إعلام فرقة العمل بما يتعلق بكافة قضايا التنوع البيولوجي وتغير المناخ لضمان صوت ثابت وفعال للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ.

هـ- التعاون مع منظمة التجارة العالمية والمنظمات الاقتصادية والمنظمات المتصلة بالتجارة

37. زيادة على الطلب المعرب عنه في الفقرة 13 من المقرر VIII/16، اجتمع الأمين التنفيذي بالمدير العام لمنظمة التجارة العالمية باسكال لامي لمناقشة القضايا ذات الصلة والمصلحة المتبادلة وتحديد الخيارات من أجل تعاون أوثق وتدرجي. وهناك تعاون متزايد مع أمانة منظمة التجارة العالمية فيما يتعلق بأنشطتها المعنية بتقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات عن طريق المشاركة النشطة في ورشتي عمل إقليميتين بشأن التجارة والبيئة: في الرباط، المغرب، للبلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية (في تشرين الثاني/نوفمبر 2006)، وفي بريدج تاون، بربادوس، لبلدان البحر الكاريبي (شباط/فبراير 2008).

38. وتابعت الأمانة وحضرت اجتماعات لجنة التجارة والبيئة في الدورات العادية والاستثنائية (دورات التفاوض) على أساس منتظم. ودعيت الأمانة، مع عدد من أمانات الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف الأخرى لتقديم آراء بشأن الفقرة 31 (2) من برنامج عمل الدوحة بشأن آليات التبادل المنتظم للمعلومات، وقدمت بناءً على ذلك مساهمة في مؤتمر لجنة التجارة والبيئة في الدورة الاستثنائية التي عقدت في أيار/مايو 2007. كما تابعت الأمانة عن كثب المناقشات الدائرة في لجان ذات صلة أخرى، لا تزال طلبات قبول الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي كمراقب لديها معلقة، بما في ذلك ما تم من خلال إقامة صلات غير رسمية مع أمانة منظمة التجارة العالمية بشأن القضايا المذكورة في المقرر VIII/16.

39. على النحو المشار إليه أعلاه، قامت الأمانة، كما طلب منها في الفقرة VIII/27، بمشاورات غير رسمية مع منظمة التجارة العالمية بشأن الفجوات والتباينات التي يتضمنها الإطار التنظيمي الدولي بشأن الأنواع الغازية (انظر الفقرة 24، أعلاه)، بما في ذلك عن طريق المشاركة في دورة إعلامية غير رسمية عقدتها لجنة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية يوم 10 تشرين الأول/أكتوبر 2006. وفي هذه المناسبة، قدمت الأمانة أيضاً إحاطة بشأن عمل الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في مجال ترويج المنتجات القائمة على التنوع البيولوجي، على نحو ما طلبته اللجنة.

و- التعاون مع هيئات البحث والتقييم العلمي

40. أقامت الأمانة بانتظام صلات مع ديفرستاس، بحضورها اجتماعات لجنة التوجيه التابعة له، حسب الاقتضاء. وبالنسبة إلى برنامج خدمات النظم الإيكولوجية (EcoSERVICES)، جرى تنظيم ورشة عمل في إطار هذا البرنامج الفرعي في أيار/مايو 2007 بشأن الاقتصاد وتقييم التنوع البيولوجي، كاستجابة للدعوات المطالبة بالقيام بالمزيد من البحوث في مجال تقييم التنوع البيولوجي والتدابير الحافزة الإيجابية المعرب عنها في المقررين VIII/25 و VIII/26.

41. يمثل اتحاد الشركاء العلميين بشأن التنوع البيولوجي شراكة تعاونية بين الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبين ثمان مؤسسات علمية رائدة - الحدائق النباتية الملكية، كيو، متحف سميثسونيان الوطني للتاريخ الطبيعي، المتحف الوطني الفرنسي للتاريخ الطبيعي، المعهد الملكي البلجيكي للعلوم الطبيعية، الهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها التابعة للمملكة العربية السعودية، الوكالة الاتحادية الألمانية لحفظ الطبيعة، اللجنة الوطنية المكسيكية لمعرفة واستخدام التنوع البيولوجي، متحف الطبيعة لمونتريال - أنشئت عام 2006 لتعزيز التنفيذ الفعال للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبرتوكولها من خلال تنظيم أنشطة تدريب وتنقيف تركز على سياسات التنوع البيولوجي والقضايا التقنية والعلمية. وقد اجتمع الاتحاد في مناسبتين: من 8 إلى 9 أيلول/سبتمبر 2006 في كيو، المملكة المتحدة، ويوم 17 تشرين الأول/أكتوبر 2007 في باريس، فرنسا. ونظم الاتحاد ورشات عمل تدريبية على هامش الاجتماعين الثاني عشر والثالث عشر للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية المعنيين، على التوالي، بالاستراتيجية العالمية لحفظ النبات والأراضي الجافة وشبه الرطبة وتغير المناخ ونهج النظم الإيكولوجية، وبالتنوع البيولوجي للغابات والتنوع البيولوجي الزراعي. كما نظمت أيضاً ورشة عمل بشأن تحليل الفجوات الإيكولوجية وفعالية الإدارة والتمويل المستدام للمناطق المحمية يوم 10 شباط/فبراير على هامش الاجتماع الثاني للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بالمناطق المحمية الذي عقد من 11 إلى 15 شباط/فبراير 2008. ويجري إعداد دورات تدريبية أخرى للاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف.

زاي- التعاون مع الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة والمنظمات والشركات غير الحكومية

42. في اجتماعه الثامن، رحب مؤتمر الأطراف بالتقدم الذي أحرزته الشراكة العالمية لحفظ النباتات في تعزيز الاستراتيجية المعنية بحفظ النباتات، وأعرب عن امتنانه للمنظمة الدولية لحفظ حدائق النباتات على دعمها المستمر للشراكة. وواصلت الشراكة دعم تنفيذ الاستراتيجية، على النحو المستعرض في الاجتماع الثاني عشر للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والذي يتجلى في التوصية XII/12.

43. أنشأت الأمانة اتحاداً غير رسمي للشركاء، بمن فيهم أعضاء من المنظمات غير الحكومية المعنية بالحفظ على المستوى الدولي (منظمة حفظ الطبيعة، الصندوق العالمي للطبيعة (WWF)، منظمة الحفظ الدولية، المنظمة الدولية لحياة الطيور، جمعية الحفاظ على الحياة البرية) ولجنة العالم في الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة (IUCN) المعنية بالمناطق المحمية والمفوضية الأوروبية والوكالة الاتحادية الألمانية لحفظ الطبيعة ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي للمناطق المحمية ومشروع سبل العيش المرتبطة بها، من أجل تيسير تنفيذ برنامج العمل المعني بالمناطق المحمية. وقام هذا الاتحاد غير الرسمي للشركاء بجمع الأموال ونسق سلسلة من تسع ورشات عمل على المستوى دون الإقليمي غطت المناطق الفرعية في منطقة البحر الكاريبي ودول شرق الكاريبي وأمريكا اللاتينية وجنوب وشرق آسيا ورابطة أمم جنوب شرق آسيا وأوروبا الشرقية وأفريقيا الناطقة بالإنجليزية وآسيا الوسطى والقوقاز وأفريقيا الناطقة بالفرنسية. وركزت ورشات العمل هذه على الممارسة والتدريب العمليين على الأنشطة ذات الأولوية، بما فيها إجراء تقييمات للفجوات الإيكولوجية ورصد وتعزيز فعالية الإدارة وتقييمات للقدرات والتخطيط للتمويل المستدام، على النحو الذي حدده مؤتمر الأطراف في الفقرة 9 من المقرر VIII/24. وغطت ورشات العمل هذه 114 بلداً وحضرها أكثر من 750 من مخططي المناطق المحمية والممارسين وواضعي السياسات. وأدت ورشات العمل هذه إلى تحقيق الفوائد الكبيرة التالية:

- (أ) وصلت إلى البلدان وفتحت باباً للحوار ولفهم العقبات والاحتياجات؛
- (ب) تسببت في تطوير مجموعة شاملة من مواد التعليم ودراسات الحالة؛
- (ج) أتاحت منتدى للنقاش على المستوى الإقليمي وللتعاون والتآزر في المستقبل؛
- (د) قدمت لواضعي السياسات مدخلاً لفهم القضايا الرئيسية ونظرة عامة عنها؛
- (هـ) حسنت دوافع القيام بالعمل على أرض الواقع.

44. أتاحت الورشات دون الإقليمية منهجاً هاماً للبلدان لتحديد التحديات والعقبات التي تعترض تنفيذ برنامج العمل، والسبل والوسائل العملية الكفيلة بمعالجة العقبات التي تعترض تعزيز تنفيذ برنامج العمل.

45. خلال معالجة المقرر VIII/1 المتعلق بالتنوع البيولوجي الجزري في حدث جانبي جرى على هامش الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف، دعا السيد رومنجيسو، رئيس جمهورية بالاو إلى وضع منهج تعاوني شامل لتنفيذ برنامج العمل المعني بشأن الجزر. واستجابة لهذه الدعوة، أطلق فريق مكون من 20 طرفاً والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة ومنظمات دولية الشراكة العالمية للجزر (GLIPSA)، وهي الشراكة التي نجحت إلى الآن في حشد 33 مليون دولار أمريكي لصالح الجزر. وقد اعترف مرفق البيئة العالمية بالشراكة التي عقدت أحداثاً جانبية في جميع اجتماعات الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ذات الصلة؛ وبالإضافة إلى ذلك، فمن المخطط عقد حدث رفيع المستوى خلال الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف (27 أيار/مايو 200). ويذكر تقرير اجتماع الشراكة العالمية بشأن الجزر (UNEP/CBD/COP/9/INF/6) بالإنجازات

التي حققتها الشراكة ويسلط الضوء على مشاريعه ذات الأولوية بالنسبة إلى الأطراف الجزرية والأطراف التي تمتلك جزراً.

حاء- التعاون مع القطاع الخاص

46. في المقرر VIII/17، شدد مؤتمر الأطراف على إشراك دوائر الأعمال في تنفيذ الاتفاقية، لا سيما ما يتعلق بإعداد وتنفيذ استراتيجيات وخطط عمل التنوع البيولوجي الوطنية؛ مشاركة دوائر الأعمال في اجتماعات الاتفاقية، بما في ذلك مشاركتها كجزء من الوفود الوطنية؛ رصف سياسات وممارسات قطاع الأعمال إلى جانب أهداف الاتفاقية وهدف عام 2010؛ وتحديد أولويات المادة 6 (ب) من الاتفاقية. وطلب إلى الأمين التنفيذي القيام بتجميع المعلومات المتعلقة بحالة قطاع الأعمال لخدمة التنوع البيولوجي والممارسة الجيدة في التنوع البيولوجي، لأجل جعل هذه المعلومات متاحة من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، وإدراج قطاع الأعمال كجمهور تستهدفه مواد الاتصال الخارجي الخاصة بها، بما في ذلك ضمن المبادرة العالمية بشأن الاتصال والتنقيف والتوعية العامة (CEPA).

47. في الفقرة 8 من نفس المقرر، قرر مؤتمر الأطراف، في اجتماعه التاسع، زيادة النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتشجيع اشتراك قطاع الأعمال في تنفيذ الاتفاقية، مع التأكيد الخاص على دور الاتفاقية في تيسير مثل هذه المشاركة.

48. يدعى مؤتمر الأطراف للنظر في مذكرة من الأمين التنفيذي بشأن هذه القضية (UNEP/CBD/COP/9/21/Add.1)، تقدم نظرة عامة عن الإجراءات التي اتخذتها الأمانة والأطراف والمنظمات، بالإضافة إلى التوصيات المتعلقة بالعمل في المستقبل.

طاء- التعاون بشأن القضايا الجنسانية

49. كاستجابة متواصلة للالتزامات والتوصيات العالمية الصادرة عن المنتديات الدولية، وامتثالاً للولايات الداخلية ضمن منظومة الأمم المتحدة التي تدعو إلى المساواة والإنصاف بين الجنسين، شاركت الأمانة في إعداد خطة عمل بشأن القضايا الجنسانية، تحدد الدور الذي ستؤدي فيه في مجال تحفيز وتيسير الجهود داخلياً ومع الشركاء على حد سواء على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي، للتغلب على العوائق والاستفادة من الفرص للنهوض بالمساواة والإنصاف بين الجنسين في عملية الاتفاقية. وخطة العمل بشأن القضايا الجنسانية متاحة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/9/INF/12.

كاف- التعاون المعني بالروابط المشتركة بين التنوع البيولوجي والصحة

50. عقب الطلب الذي قدمه مؤتمر الأطراف في الفقرة 8 من المقرر VIII/23، أتاح الأمين التنفيذي نتائج المؤتمر الدولي الأول بشأن الصحة والتنوع البيولوجي (COHAB 2005)، الذي عقد في غالواي في عام 2005، للأطراف والمنظمات ذات الصلة لتتأمل فيها في إطار الاستعراض المتعمق لبرنامج العمل المعني بالتنوع البيولوجي الزراعي. وواصلت الأمانة تعاونها مع مبادرة التعاون بشأن الصحة والتنوع البيولوجي (COHAB)، التي أنشئت للرد على الفجوات الموجودة في مجال التوعية والسياسات القائمة بشأن القضايا التي تربط بين التنوع البيولوجي وبين صحة ورفاه الإنسان، من خلال تنظيم المؤتمر الدولي الثاني بشأن الصحة والتنوع البيولوجي الذي عقد في غالواي، أيرلندا، من 25 إلى 28 شباط/فبراير 2008. وركز المؤتمر على ثلاثة مواضيع ذات روابط مشتركة، أي (1) الوقاية من الكوارث، الإغاثة والإنعاش؛ (2) الموارد الغذائية، الحماية والتغذية؛ و(3) الأمراض المعدية الناشئة. وستنشر إجراءات وتوصيات المؤتمر

في السلسلة التقنية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وأتاح المؤتمر فرصاً لشركاء مبادرة التعاون بشأن الصحة والتنوع البيولوجي (بمن فيهم أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة، المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، والرابطة الدولية لصحة النظم الإيكولوجية) لزيادة مناقشة السبل الكفيلة بدعم المبادرة لتحقيق أهدافها في إنشاء إطار دولي تعاوني متعدد التخصصات لدعم الأنشطة القائمة في مجال التنمية الدولية وحفظ التنوع البيولوجي وصحة السكان، ومساعدة الأطراف على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (MDGs). وشرعت الأمانة في القيام ببعض الأنشطة التعاونية لتعزيز التوعية العامة وتشجيع استخدام الأدوات المتعددة للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

51. وشاركت الأمانة أيضاً مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة في رعاية نشر كتاب، *إدامة الحياة: كيف تعتمد صحة الإنسان على التنوع البيولوجي*، الذي حرره وكتبه الطبيب إريك شيفيان من مدرسة هارفارد الطبية، مع مساهمات قدمها أكثر من مائة من كبار العلماء. ويقدم الكتاب نظرة شاملة عن الكيفية التي تعتمد بها الأدوية البشرية والبحوث الطبية البيولوجية وظهور وانتشار الأمراض المعدية وإنتاج الغذاء، في البر والمحيطات على حد سواء، على التنوع البيولوجي. وفي الوقت الذي يوثق فيه الكتاب أهمية التنوع البيولوجي بالنسبة إلى صحة وأدوية الإنسان، فهو يقدم أفضل حجج التوعية التي تهدف إلى إقناع من لا يزالون في شك بشأن الحاجة الملحة لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه بشكل مستدام، وهو التنوع الذي يجري فقده بمعدل لم يسبق له مثيل.

ثالثاً - التعاون مع المدن والسلطات المحلية

52. عقب مبادرة صدرت عن عمدة كوريتيبا في المؤتمر الثامن لمؤتمر الأطراف، اعتمد عمد وممثلو 24 مدينة إعلان كوريتيبا بشأن المدن والتنوع البيولوجي، الصادر في البرازيل في آذار/مارس 2007. والمدن الرئيسية بالنسبة إلى الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في هذه العملية، والتي تبقى كمراجع عالمية بسبب مبادراتها في مجال التنوع البيولوجي الحضري، هي بون، باعتبارها مضيفة الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف، وكوريتيبا، باعتبارها مضيفة المؤتمر الثامن لمؤتمر الأطراف، ونوغويا، باعتبارها المدينة المضيفة المرتقبة للمؤتمر العاشر لمؤتمر الأطراف، ومونتريال باعتبارها مضيفة أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

53. وتعاونت أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي مع موئل الأمم المتحدة واليونسكو ووحدة البيئة الحضرية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة ووكالات ومنظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة عن طريق تعبئة المدن الرئيسية وتشجيع تبادل الخبرات بشأن أفضل الممارسات المتعلقة بالتنوع البيولوجي الحضري. وانضمت مبادرات طوعية، من بين أخرى، إلى هذه المبادرة في معالجة قضايا التنوع البيولوجي بكفاءة من خلال العمل المحلي، مثل المجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية (ICLEI) والحكومات المحلية من أجل الاستدامة ومشروعها بشأن العمل المحلي لخدمة التنوع البيولوجي (LAB) ومبادرة العد التنازلي لعام 2010 الخاصة بالاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة والمدن المتحدة والحكومات المحلية (UCLG) ومجلس العمدة العالمي بشأن تغير المناخ وعنصره المعني بالتنوع البيولوجي (WMCCC).

54. وبينما تبقى المسؤوليات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية مشتركة مع الأطراف في المقام الأول، فهناك أسباب كثيرة لتشجيع مشاركة المدن والسلطات المحلية في تنفيذ الاتفاقية، بما يشمل:

(أ) يركز المعدل المتسارع للتخضر بشكل متزايد، لا سيما في البلدان النامية، عمليات اتخاذ القرارات والموارد في المدن، وينشئ فرصاً لإدارة أحسن لاستهلاك الموارد من شأنها التأثير على التنوع البيولوجي؛

(ب) يمكن أن تسهم تجارب المناطق الحضرية المتعلقة بحفظ واستعادة الوضع السابق للنظم البيئية واستخدامها المستدام في تعزيز السياسات العامة الوطنية والاستراتيجيات الإقليمية وجدول الأعمال العالمية بشأن التنوع البيولوجي؛

(ج) يكون لحكومات المدن والحكومات المحلية دور حاسم في رسم وتنفيذ أدوات استخدام الأراضي وتقسيم التخطيط، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنمية والهيكل الأساسية الحضرية، وتشجيع الاستثمار، وحملات توعية المستهلك، وتنطوي جميعها على آثار مباشرة على التنوع البيولوجي، ولا سيما على المياه، وتغير المناخ، والمناطق المحمية، والزراعة والغابات، والتنوع البيولوجي البحري والساحلي والاتصال، والتكيف والتوعية العامة.

55. قدمت حكومة البرازيل يوم 8 نيسان/أبريل 2008 مشروع مقرر بشأن هذا الموضوع لنظر مؤتمر الأطراف، ووفق ما طلبت البرازيل، استنسخ مشروع المقرر في الفقرة 61 أدناه، وأدرج في تجميع مشاريع مقررات الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/COP/9/1/Add.2).

56. كما عرضت على مؤتمر الأطراف أيضاً وثيقة معلومات بشأن هذا الموضوع (UNEP/CBD/COP/9/INF/10)، تقدم تقريراً عن المبادرة وتتضمن مقترحات لتعزيز مشاركة المدن والسلطات المحلية في التصدي للتحديات التي يفرضها هدف التنوع البيولوجي لعام 2010. ومن المزمع عقد مؤتمر العمد بشأن العمل المحلي لخدمة التنوع البيولوجي في بون من 27 إلى 28 أيار/مايو 2008، بالإضافة إلى اجتماع بين المندوبين في مؤتمر الأطراف والعمد مقرر في الجزء الرفيع المستوى من الاجتماع، ويتوقع منهما أيضاً الإسهام في إثراء هذا البند.

رابعاً- التعاون بين بلدان الجنوب

57. تتكفل الكثير من مواد الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بالتعاون بين بلدان الجنوب (كمثال على ذلك، المادة 5 بشأن التعاون، والمادة 6 بشأن التدابير العامة للحفظ والاستخدام المستدام، المادة 7 بشأن التحديد والرصد، المادة 8 بشأن الحفظ في الموقع، المادة 9 بشأن الحفظ خارج الموقع، المادة 12 بشأن البحث والتدريب، المادة 16 بشأن الوصول إلى التكنولوجيا ونقلها، ولا سيما المادة 18 بشأن التعاون العلمي والتقني). ويكون التعاون بين بلدان الجنوب مدرجاً بشكل صريح في بعض برامج عمل الاتفاقية، كتلك المتصلة بالمناطق المحمية (المقرر VII/28) وبنقل التكنولوجيا (المقرر VII/29).

58. في سياق الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، ينبغي للأهداف الإنمائية للألفية ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ونتائج مؤتمر القمة لعام 2005 والتعاون بين بلدان الجنوب المكمل للتعاون بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب والتعاون بين بلدان الجنوب عدم المساس بالتزامات التعاون بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب، وذلك أيضاً من خلال آليات التعاون الثلاثي.

59. عقب طلب تقدم به رئيس مجموعة الـ 77 بالإشارة إلى نتائج استعراض مؤتمر القمة لعام 2005، وإلى أهمية التعاون بين بلدان الجنوب لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، بما فيها، بوجه خاص الهدفين 1 و7، دعت الأمانة إلى انعقاد اجتماع تفكير للخبراء بشأن التعاون بين بلدان الجنوب من 6 إلى 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2006. وأعد الاجتماع مشروع "إطار للتعاون بين بلدان الجنوب بشأن التنوع البيولوجي"، يرفق بالتقرير المتعلق بالاجتماع. والتقرير الكامل متاح كوثيقة معلومات (UNEP/CBD/COP/9/INF/11).

60. ورحب الاجتماع الحادي والأربعين لرؤساء/منسقي مجموعة الـ 77، الذي عقد في روما من 26 إلى 27 شباط/فبراير 2007، بالمبادرة. وقد جرى أيضاً إدراجها في مشروع منهاج تنمية الجنوب الذي يعده رئيس مجموعته الـ 77. ووجه مؤتمر قمة الجنوب الثانية لمجموعة الـ 77 دعوة إلى الرئيس من أجل "إعداد منهاج للجنوب لتوفير إطار لتطوير خيارات من شأنها دعم مشاركة البلدان النامية وإدماجها ضمن الاقتصاد العالمي وعملية العولمة". وفي الفقرتين 18 و19-6 من الوثيقة الختامية التي اعتمدها مؤتمر القمة الرابع عشر لرؤساء دول أو حكومات حركة عدم الانحياز (NAM)، الذي عقد في هافانا في أيلول/سبتمبر 2006، أكد رؤساء دول حركة عدم الانحياز على دور التعاون بين بلدان الجنوب في السياق العام للتعددية، ودعوا إلى تمتين التعاون بين بلدان الجنوب، بما في ذلك من خلال تعزيز قدرات المؤسسات والآليات ذات الصلة، كالوسائل التي لا غنى عنها لتشجيع التعددية والعملية التعددية والمحافظة عليهما. وفي الفقرة 196 من هذه الوثيقة، دعا رؤساء الدول المجتمع الدولي إلى مواصلة دعم جهود البلدان النامية الرامية لإدماج مبادئ التنمية المستدامة في استراتيجياتها المتعلقة بالتنمية الوطنية ووقف ضياع الموارد البيئية، بما في ذلك من خلال تحقيق هدف التنوع البيولوجي لعام 2010.

خامساً - مقترح مقرر

61. على ضوء ما تقدم، قد يرغب مؤتمر الأطراف اعتماد مقرر على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

- (1) يرحب مع التقدير بتعزيز التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات والمبادرات الدولية والإقليمية الأخرى، بالإضافة إلى إشراك جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة ويشير، في هذا الصدد، مع التقدير إلى الاتفاق الذي جرى التوصل إليه مع اللجان الاقتصادية الإقليمية التابعة للأمم المتحدة؛
- (3) يرحب بالاجتماعات المشتركة للهيئات العلمية التابعة للاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي ويدعوها إلى مواصلة هذه الممارسة بغية تطوير أقصى درجات التآزر في العمل العلمي والتقني فيما بين الاتفاقيات؛
- (4) يطلب إلى الأمين التنفيذي مواصلة الاتصال بالاتفاقيات والمنظمات والمبادرات التي سبق لأمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي أن وقعت معها أو هي قيد التوقيع معها على مذكرات تعاون، بما فيها بوجه خاص اتفاقيتنا اليونسكو بشأن التراث الثقافي غير المادي وتنوع أشكال التعبير الثقافي، بقصد الدفع بتنفيذ الاتفاقية نحو الأمام وفقاً لمقررات مؤتمر الأطراف، بما في ذلك إعداد أنشطة مشتركة حسب الاقتضاء؛
- (5) يطلب إلى الأمين التنفيذي مواصلة التعاون مع منظمة الصحة العالمية و مبادرة التعاون بشأن الصحة والتنوع البيولوجي، بالإضافة إلى المنظمات ذات الصلة لدعم عمل الأطراف في مجال التنوع البيولوجي والقضايا المتصلة بالصحة الواردة أعلاه، بما في ذلك عن طريق إعداد خلاصات عن أدوات الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي التي يمكن استخدامها في بناء القدرات والتوعية في قطاع الصحة؛
- (6) يطلب إلى الأمين التنفيذي تجديد طلباته المتعلقة للحصول على صفة مراقب في هيئات منظمة التجارة العالمية ومواصلة الاتصال والتعاون وزيادة تقويتها مع منظمة التجارة العالمية بشأن، من بين أمور أخرى، جوانب الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية والسلع والخدمات البيئية؛
- (7) يطلب إلى الأمين التنفيذي مواصلة تعزيز التعاون مع العمليات الإقليمية والعمليات المشتركة بين الأقاليم بغية النهوض بتنفيذ أهداف الاتفاقية على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي.

المدن والتنوع البيولوجي

إن مؤتمر الأطراف،

إن يذكر بالفصل 28 من جدول الأعمال 21 المعتمد في مؤتمر قمة الأرض في عام 1992، بشأن دور السلطات المحلية والهدف 4-4 من الخطة الاستراتيجية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ("تشترك الجهات الرئيسة من الأطراف الفاعلة وأصحاب المصلحة في شراكة لتنفيذ الاتفاقية وتدمج انشغالات التنوع البيولوجي في خططها وبرامجها وسياساتها القطاعية وعبر القطاعية")؛

وإن يلاحظ أنه، بينما تبقى المسؤوليات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية مشتركة مع الأطراف في المقام الأول، فهناك أسباب كثيرة لتشجيع مشاركة المدن والسلطات المحلية في تنفيذ الاتفاقية، بما يشمل:

(أ) يركز المعدل المتسارع للتخضر بشكل متزايد، لا سيما في البلدان النامية، عملية اتخاذ القرارات والموارد في المدن، وينشئ فرصاً لإدارة أحسن لاستهلاك الموارد من شأنها التأثير على التنوع البيولوجي؛

(ب) يمكن أن تسهم تجارب المناطق الحضرية المتعلقة بحفظ واستعادة الوضع السابق للنظم البيئية واستخدامها المستدام في تعزيز السياسات العامة الوطنية والاستراتيجيات الإقليمية وجدول الأعمال العالمية بشأن التنوع البيولوجي؛

(ج) يكون لحكومات المدن والحكومات المحلية دوراً حاسماً في رسم وتنفيذ أدوات استخدام الأراضي وتقسيم التخطيط، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنمية والهيكل الأساسية الحضرية، وتشجيع الاستثمار، وحملات توعية المستهلك، وتتطوي جميعها على آثار مباشرة على التنوع البيولوجي، ولا سيما على المياه، وتغير المناخ، والمناطق المحمية، والزراعة والغابات، والتنوع البيولوجي البحري والساحلي والاتصال، والتكيف والتوعية العامة؛

وإن يذكر بالتوصية 2/1، البند (ر)، بشأن تنفيذ الهدفين 2 و3 من الخطة الاستراتيجية التي اعتمدها الفريق العامل المخصص المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية في اجتماعه الثاني في اليونسكو، باريس، من 9 إلى 13 تموز/يوليو 2007، التي تحت الأطراف على دعم العمل المحلي عن طريق وضع استراتيجيات على المستويين دون الوطني والمحلي و/أو خطط عمل تتفق مع استراتيجيات وخطط عمل التنوع البيولوجي الوطنية؛

وإن يذكر بالاجتماع المعني بالمدن والتنوع البيولوجي المعقد في كوريتيبا، البرازيل، من 26 إلى 28 آذار/مارس 2007، والذي سلط الضوء على الأهمية الحيوية لإشراك السلطات المحلية في الجهود العالمية المبذولة لحماية التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمكوناتها والتقاسم المنصف والعادل للفوائد الناجمة عن استخدام الموارد الجينية، و

وإن يلاحظ المساهمة التي قدمها موئل الأمم المتحدة واليونسكو ووحدة البيئة الحضرية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة ووكالات ومنظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة في تعبئة المدن الرئيسية وتشجيع تبادل الخبرات بشأن أفضل

الممارسات المتعلقة بالتنوع البيولوجي الحضري. وأهمية المبادرات الطوعية مثل المجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية (ICLEI) والحكومات المحلية من أجل الاستدامة ومشروعها بشأن العمل المحلي لخدمة التنوع البيولوجي (LAB) ومبادرة العد التنازلي لعام 2010 الخاصة بالاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة والمدن المتحدة والحكومات المحلية (UCLG) ومجلس العمدة العالمي بشأن تغير المناخ وعنصره المعني بالتنوع البيولوجي (WMCCC) والرابطة العالمية للحواضر الكبرى ("Metropolis") ومجموعة المدن الأربعين الطلائعية في مجال حماية المناخ (C40)، من بين أخرى، في معالجة قضايا التنوع البيولوجي بكفاءة من خلال العمل المحلي.

وإن يدرك أهمية التعاون بين المدن الرئيسية لخدمة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، التي تبقى أيضاً مراجع عالمية بسبب مبادراتها في مجال التنوع البيولوجي الحضري، مثل بون، باعتبارها مضيفة الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف، وكوريتيبا، باعتبارها مضيفة المؤتمر الثامن لمؤتمر الأطراف، ونوغويا، باعتبارها المدينة المضيفة المرتقبة للمؤتمر العاشر لمؤتمر الأطراف، ومونتريال باعتبارها مضيفة أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

وإن يقر بالمساهمة التي قدمها مؤتمر العمدة بشأن المدن والتنوع البيولوجي، المعقد في بون من 26 إلى 27 أيار/مايو 2008، والذي نظمته مدينة بون والمنظمة الدولية لبناء القدرات (InWent) والمجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية (ICLEI) قبل عقد الجزء الرفيع المستوى من الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

(1) يشجع الأطراف على الاعتراف بدور المدن والسلطات المحلية في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وعلى مساعدة المدن على اعتماد الممارسات التي من شأنها دعم تنفيذ هذه الاستراتيجيات والإجراءات، وعلى التشجيع على إعداد استراتيجيات وخطط عمل محلية في مجال التنوع البيولوجي؛

(2) يدعو الأطراف والحكومات ووكالات التنمية والبنوك الإقليمية والدولية الأخرى المشاركة في المشاريع التي تتضمن تنمية الهياكل الأساسية للمدن والسلطات المحلية، إلى إدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في هذه المشاريع، وإلى إدراج عمليات محددة في بناء القدرات وبرامج تعنى بالتنوع البيولوجي لصالح الموظفين المحليين المسؤولين عن تنفيذها وصيانتها؛

(3) يدعو المدن وجمعياتها إلى استخدام الأدوات والإرشادات ذات الصلة التي أعدت في إطار الاتفاقية بغية المساهمة في تحقيق أهداف الاتفاقية الثلاثة وغاياتها ومقاصدها، لتبادل المعلومات المتعلقة بوضعية وتوجهات التنوع البيولوجي، ولإعداد أي التزامات تساهم في تحقيق أهداف الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتبليغها إلى الحكومات الوطنية؛

(4) يطلب إلى الأمين التنفيذي مواصلة تجميع المعلومات المتعلقة بدور المدن في تحقيق أهداف الاتفاقية الثلاثة والعمل على إتاحة هذه المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات وغيرها من الوسائل الملائمة الأخرى؛ وإعداد و/أو تكييف المواد ذات الصلة للوصول إلى أدوات وإرشادات الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي عن طريق المدن، ومعالجة احتياجات المدن والسلطات المحلية في مبادراتها الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية.

مرفق

مذكرات تعاون (MOU) وقعتها الأمانة منذ الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف

العنوان	الموضوع	تاريخ التوقيع
1. مذكرة تفاهم بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومتحف سميثسونيان الوطني للتاريخ الطبيعي، متحف باريس للتاريخ الطبيعي، حدائق كيو النباتية الملكية، الوكالة الاتحادية الألمانية لحفظ الطبيعة، المعهد الملكي البلجيكي للعلوم الطبيعية، الهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها التابعة للمملكة العربية السعودية، اللجنة الوطنية المكسيكية لمعرفة واستخدام التنوع البيولوجي	مذكرة تفاهم مع لجنة توجيهية للنهوض بتنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبروتوكولها من خلال التدريب والتثقيف	27-03-2006
2. مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ورؤساء برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة واتفاقية رامسار واتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث والصندوق العالمي للطبيعة المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة	تحقيق هدف عام 2010	27-03-2006 (وقعت اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، على المذكرة يوم 04-2007-30)
3. مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة	إعداد مجموعة أدوات لصالح دوائر الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة تتعلق بتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية بشأن الاتصال والتثقيف وتوعية الجمهور؛ تنتهي في نهاية 2007	27-03-2006
4. مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة	بناء القدرات	27-03-2006
5. مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومنظمة (UNILIVRE)	مذكرة تفاهم إدارية للنهوض بالاتصال والتثقيف وتوعية الجمهور	31-03-2006

04-04-2006	غرس ثمانية ملايين شجرة قبل نهاية عام 2006 لموازنة الأثر البيئي الذي تتاوله الاجتماع الثالث للأطراف والمؤتمر الثامن للأطراف	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وحاكم ولاية بارانا في جمهورية البرازيل	6.
23-05-2006 (وقعت جامعة لافال على المذكرة يوم 04-2007- 30)	شراكة علمية وتقنية	خطاب النوايا بين الجامعات ومعاهد البحوث الكندية وأمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي	7.
17-11-2006	تنفيذ أنشطة من شأنها ضمان التدابير الملائمة لموازنة الآثار البيئية الناتجة عن عمليات الأمانة	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وحركة الحزام الأخضر	8.
07-02-2007	مذكرة تفاهم إدارية بشأن بناء القدرات لتنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة الخاص بها بشأن التنوع البيولوجي في أفريقيا	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا ووزارة البيئة وتخطيط المحيط والتنمية الريفية في جمهورية البرتغال	9.
10-02-2007	تزويد غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بخدمات الحاسوب	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والوزارة المعنية بالبيئة في كندا	10.
19-02-2007	خدمات المؤتمرات وترتيبات أخرى	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومنظمة الطيران المدني الدولي	11.
22-02-2007	إضافة لمذكرة التفاهم الموقعة مع اللجنة التوجيهية للنهوض بتنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبروتوكولها من خلال التدريب والتثقيف	مذكرة تفاهم بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومتحف سميثسونيان الوطني للتاريخ الطبيعي، متحف باريس للتاريخ الطبيعي، حدائق كيو النباتية الملكية، الوكالة الاتحادية الألمانية لحفظ الطبيعة، المعهد الملكي البلجيكي للعلوم الطبيعية، الهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها التابعة للمملكة العربية السعودية، اللجنة الوطنية المكسيكية لمعرفة واستخدام التنوع البيولوجي ومدينة مونتريال	12.
12-03-2007	التعاون بشأن المبادرات والأنشطة المتصلة بولايتيها وبوجه خاص سياق استراتيجيتهما المتعلقة بالاتصال الخارجي والاتصال والتثقيف	خطاب النوايا بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومركز المعلومات والاتصالات التابع لاتفاقية برشلونة	13.

28-03-2007	مذكرة تفاهم إطارية بشأن بناء القدرات لتحقيق هدف التنوع البيولوجي لعام 2010	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث	14.
06-05-2007	تعاون عام في تنفيذ الاتفاقية	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ووزارة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في ألمانيا	15.
18-05-2007	التعاون بشأن النهوض باليوم الدولي للتنوع البيولوجي	خطاب النوايا بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والوكالة الألمانية للتعاون التقني (GTZ)	16.
11-06-2007	مذكرة تفاهم إطارية بشأن التعاون العام	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومبادرة العد التنازلي لعام 2010	17.
02-07-2007	مذكرة تفاهم إطارية في مجال التنوع البيولوجي المتلائم للزراعة	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية (IFAP)	18.
11-07-2007	تعزيز التعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمكتب الإقليمي لأوروبا في الاتحاد لدعم إدماج التنوع البيولوجي في التعاون الإنمائي الأوروبي	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة	19.
16-07-2007	مذكرة تفاهم منقحة لتعزيز التعاون في ميدان السلامة الأحيائية	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	20.
30-07-2007	تنفيذ أهداف بروتوكول قرطاجنة وشؤون التعاون العام	خطاب النوايا بين جامعة فكتوريا وأمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي	21.
17-09-2007 (جددت يوم 02-08-2007)	التعاون لزيادة وضع واستعراض برامج العمل المتعلقة بالتنوع البيولوجي للغابات	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ووزارة خدمة الغابات في كندا	22.
25-10-2007	تشجيع شراكة قوية بين عمليات الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبرنامج القانون الدولي للمدرسة العليا لدراسات التعاون الدولي (GSCIS) لدعم المرحلة المعززة في تنفيذ أهداف الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي واللجان الإقليمية (اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا)	23.
30-10-2007	تعزيز التعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والشبكة بشأن القضايا ذات المصلحة المشتركة التي تتصل بالأهداف الثلاثة للاتفاقية	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وشبكة أريندال (GRID Arendal)	24.

12-03-2008	توفير إطار لبرنامج شراكة وأنشطة أخرى لصالح طلبة المدرسة العليا لدراسات التعاون الدولي	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمدرسة العليا لدراسات التعاون الدولي، جامعة كوب	25.
13-03-2008	توفير إطار لبرنامج شراكة	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمدرسة العليا للعلوم الزراعية وعلوم الحياة التابعة لجامعة طوكيو	26.
14-01-2008	اتفاق إطاري لبناء شراكة دائمة بينمركز التنوع البيولوجي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا وأمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي	مذكرة تعاون بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومركز التنوع البيولوجي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا	27.
